King Saud University

انما يلايم المستعار منه الذي هو الاسد الحقيقي واما مقذف الكم جموعه من
التقذيف مبالغة في القذف بمعنى الرمي فيصح ان يراد به الذي رمي باللحم
اي عظيم الجثة او الذي رمي بنفسه الى المهالك مطلقا فلا يكون تجريدا ولا ترشيحا
لمناسبته الطرفين بلا اختصاص او الذي رمي بنفسه الى الحروب فيكون تجريدا
مطلقة انه لم تقترن بما يلايم شيئا منهما نحو رايت اسدا يرمي وكل من
الترشيح والتجريد انما يعتبر بعد تمام الاستعارة بقرينتها فلا تعد القرينة
ترشيحا ولا تجريدا ولا يختص الترشيح بالاستعارة بل قد يوجد في المجاز
المرسل كما يقال في الكرم يد طولى **اقول** وكذا التجريد كما في قول الاعشى
سلني ساستاني غمر باب ابن نعلم تراخي وتلقي من فواضله يدا
فان قوله من فواضله تجريد لانه انما يلايم المعنى المجازي وهو النعمة و
قوله تراخي وتلقي و الترشيح ابلغ من التجريد والاطلاق لاشتماله على تحقيق
المبالغة في التشبيه و الاطلاق ابلغ من التجريد ثم الترشيح قد يكون باقيا
على حقيقته تابعا للاستعارة ولا يقصد به الا تقويتها كقولك رايت
اسدا وافي البراثن فانك لا تريد به الا زيادة تصوير الشجاع فانه اسد
كامل من غير ان تذهب بلفظ البراثن الى معنى اخر وقد يكون مستعارا
من ملايم المستعار منه الى ملايم المستعار له كما في قوله
ولما رايت النسر عز ابن داية وعشش في وكريه جاشت له صدري
فان لفظ الوكرين يكون مستعارا من معناه الحقيقي الذي هو موضع
يتخذه الطاير للتفرخ للراس واللحية او للفود يراعي جانبي الراس

ترشيح

ترشيح باعتبار معناه الاصلي لاستعارة لفظ النسر للشيب ولفظ ابن داية
للشعر الاسود وكذا لفظ التعشيش مع كونه مستعارا للحلول والنزول
الترشيح ترشيح لهذه الاستعارة نظرا الى الاعتبار المذكور النسر طاير معروف
وافواه الابيض ولذا شبه به الشيب وان كان الاكثر تشبيهه بالبوم تقول
ايا بومة قد عششت فوق راسي
وعز بمعنى غلب وابن داية الغراب وهو علم جنس له ممنوع مثال العرق
وصرفه هنا ضرورة وجاشت اضطربت

ومن المقيد مطلق قد يبدل

الجار والمجرور متعلق بيبدل وهو بسكون الباء من ابدله منه اتخذه مكانه
و المطلق في اصطلاح الاصول ما دل على بعض افراد شايع لا قيد معه مستقلا
لفظا كذا اخرجه في التحرير فان شارحه انما قال بعضا ولم يقل فردا ليشمل الواحد
والاكثر فيدخل فيه المطلق الجمع المنكر فانه حينئذ من العام الاستغراقي
ليس له موضع الا المطلق اذ لا فرق بين رجل ورجال الا بان رجلا
مطلق في الاحاد ورجال في الجموع و قوله شايع خرج به بعض فرد العام
والمعارف كلها الا المعهود الذهني و زاد لا قيد معه اي مع الموصل
لاخراج نحو رقبة مؤمنة فانه مقيد ويصدق عليها انه دال على بعض شايع ع
و قوله مستقلا لفظا ليلا يخرج المعهود الذهني فانه من المطلق والله
فيه قيد لكنه غير مستقل اذ المراد بالاستقلال اللفظي له الاستقلال من حيث
الدلالة على المعنى الموضوع له لا الانضمام في المعنى الذي يجب الكون عليه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)